والمعنى أنهم يتعاطونه رِئاء الناس ولا يقصِدون به وجهَ اللّه فيُشْبِه ما أُهِلّ َ به لغير اللّه . عمرو رضى اللّه تعالى عنه كان فى سَفَر فرفع عَقِيرَته بالغِناء ; فاجتمع الناسُ فقرأ فتفرقوُا ; فعَل ذلك وفعلوه غيرَ مرة ; فقال : يابنى الَمتْكاءِ إذا أخذتُ فى مَزامِير الشيطان اجْتَمَعْتُم وإذا أخذْتُ فى كتاب اللّه تَفَرّقتم قُطِعَتْ رِجْلُ رَجُل فرفَعها وصاح فقيل لكل مُصَوّت : رَفَع عَقِيرتَه الَمتْكاَء : من الَمتْك وهو عِرْق بَظْر المرأة والمرأة العظيمة البَظْر ; لأن عِرْقه إذا عَظُم عَظُم هو . وقيل : هي التي لا تحبِس بَوْلَها وقيل المُفْضاَة .

عقص ابن المسيّب رحمة اللّه تعالى قال رجل لامرأته : إَن مَشَطَتْكِ فُلانة فأنتِ طالق أَلْبَتّةَ فدخل عليها فوجدها تَعْقِصُ رَأْسَها ومعها امرأةٌ أخرى ; فقالت امرأته : واللّه مامَشطتنْى إلا هذه الجالسة ; ولكنْ لم تُحْسِنْ أن تَعْقِصه ; فعقصتْه هذه . فسُئل سَعيد عن ذلك ; فقال : ما مَشطتْ ولا تركتْ فلا سبيلَ عليه في امرأته . العقص : الفَتْل ; وقيل أن يُلْوَى الشعرُ حتى يَبْقَى لَيّهُ ثم يُرسَل . والمعنى أن الطلاق عُلّق بجميع الَمشْط ببعضه فقد أتَتْ بالبعض فلا سبيلَ عليه لمن أراد التفرقة بينه وبين امرأته لأنّ َ الطلاق لم يقع .

عقب النّخَعى C تعالى المُعْتَقِب ضامِنٌ لما اعْتَقَب . هو الرجل يبيع الشيءَ ثم يحتبِسه حتى يُنْقَدَ له ثمنُه فإن تَلِف تَلِفَ منه ; وهو من تَعَقّبْتُ الأَمر واعتقبتُه إذا تدبرته ونظرت فيما يئول إليه . قال : ... وإنْ منطق زَلّ َ عن صاحبي ... تعقّبتُ آخَرَ ذا مُعتقَبْ ... .

لأنه متدبر لأمر المبيع ناظِرٌ فيما يكون عاقبته من أخْذٍ أو ترك